

## « الجرح والتعديل »

د : صالح أحمد رضا

الاستاذ المساعد في كلية اصول الدين بجامعة

الامام محمد بن سعود الاسلامية

### مقدمة :

الحمد لله الذي أعطى كل نفس هداها ، وألهمها فجورها  
وتقواها ، وجعل الفلاح حليف من زكاها ، والشقاء نهاية من  
دساها .

والصلاة والسلام على من بعث للناس كافة بشيراً ونذيراً ،  
يزكي النفوس ويطهرها من أدران البعد عن رضوان الله تعالى ،  
مبيناً لهم الطريق المستقيم الذي يجب عليهم اتباعه ، وينبهم  
من الوقوع في المحارم ، ويبتعد بهم عن حماها ، فمن أحسن  
فلنفسه ، ومن أساء فعليها .

أما بعد . . .

فقد خلق الله تعالى الانسان ليكون خليفته في أرضه ، يقيم  
حدوده وينصر شرائعه ، ويرفع راية الاسلام عالياً ، ولا يد له  
في خضم الحياة هذه أن يكون متعاوناً متسانداً مع أخيه الانسان  
متبادلاً معه المصالح ، والمنافع ، فالمجموعة الانسانية بأسرها ان  
أرادت أن تحيا على هذه الأرض برغد ، وهناءة فعليها أن تكون  
متساندة ومتعاونة ، الصدق سبيل كل أفرادها ، والأمانة شعار  
السائرين في سبلها ، والمجموعة الانسانية بكاملها أسرة واحدة  
يأخذ المتأخر منها ما خلفه المتقدم ويزيد عليه ، وهكذا حتى  
يرث الله الأرض ومن عليها .

لذلك نحتاج الأمانة في نقل ما سبق من العلوم ، والفنون  
عن الآباء والأجداد الى من لحق من الابناء والاحفاد ، وهذه

الحاجة تضطرنا الى البحث عن كل ناقل من نقلة هذه العلوم ، لنعلم هل هو من أهل الصدق والأمانة ، أم أنه يركب صعب المراكب ، ويخوض من بحار الخيال ليخرج أطيافا يصورها لسانه حقائق يذيعها على الناس ، ويأخذ صغير الأخبار فيبني عليه شامخ الأحكام ، ويسرد الأصل والبناء على أنهما خبر واحد سمعه من هذا وذاك ، أو يزيد القليل الى ما سمعه لمنفعة تعود عليه ، وكسب يناله من معطاء جاهل ، الى صور كثيرة للنفوس المريضة التي تجد ما يبرر أكاذيبها وعدم أمانتها ، ولعل النقص أو الزيادة ، أو الوهم تحصل للانسان لشيخوخة أفقدته الضبط ، والاتقان ، أو لمرض نزل به ، فأفلت الزمام من ذاكرته ، أو لضياع أصول كان يعتمدها ، ويستند في المذاكرة اليها . كل هذه أمور قد يصاب بها الانسان وتحل به فتجعل الثقة في نقله ضعيفة ، وخاصة في عهود سلفت ، وفي أيام خلت .

هذا في مطلق اخبار ، فكيف لو كان الأمر ديناً يريد الانسان أن يمتطي صراطه ويسلك سبيله؟! فعليه أن يتحرى أكثر بكثير ممن يتحرى عن أخبار تاريخية أو حوادث منسية ، وذلك لأنه في الدين كل فعل من الافعال يترتب عليه مدح أو ذم ، وثواب أو عقاب .

والله - عز وجل - أنزل الأديان السالفة كلها لأمم مخصوصة ، ولأوقات محدودة ووكل أمر حفظها لأهلها الذين انزلت عليهم

بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ (١)

فلما جاء أوان خاتم الأديان ، ونزل الوحي بأخر الرسالات التي ستكون للناس كافة ، تكفل الله - عز وجل - بحفظها

(١) سورة المائدة / ٤٤ / .

وأن لا يصيبها التغيير والتبديل أبدا الى يوم القيامة ، فقال  
- عز وجل - :

إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ (١)

وهذا لا يلزم منه حفظ القرآن الكريم فقط بل حفظ  
السنة معه لأن السنة مبينة للكتاب ، وحفظه بحفظها ، فان حفظ  
القرآن عن التغيير والتبديل والزيادة والنقص ، فقد حفظت  
السنة كذلك حيث هيأ الله - عز وجل - لها علماء ينفون عنها كل  
ما أراد أعداء الاسلام أن يزيدوا فيها أو أن يدخلوا اليها  
ما ليس منها .

ولهذا الذي بينت ظهر في الاسلام علم خاص يعنى بضبط  
ما نقل عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لفظا ومعنى ،  
وكان من أسس هذا العلم علم آخر عرف بـ « تاريخ الرجال »  
عني هذا العلم بتاريخ العلماء العاملين الناقلين لحديث رسول  
الله - صلى الله عليه وسلم - فتكلم عن حياتهم الخاصة ، وحياتهم  
مع الناس ، وعلمهم ، ودرجتهم في الثقة ، والاتقان ، والضبط  
والصدق والأمانة ، وبين أن منهم من يجب الاحتجاج بخبره ولو  
انفرد ، ومنهم من لا يحتج به الا اذا اعتضد ، ومنهم من لا يحتج  
به ولكن يستشهد ، وهذا التاريخ لم يقتصر على أولئك الذين  
كانوا ثقات في أنفسهم بل تعداه الى الضعفاء والمتروكين من  
متساهل ، أو مغفل أو كذاب ، فوضعوا كل انسان بمكانه الذي  
يليق به من غير تجن عليه ، ولا هضم لمكانه ، ولهذا كله احتاجوا  
الى بيان صفات النقلة لحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
بصراحة ووضوح لأن ذلك أمر يحتاجون اليه في الضبط والاتقان  
والأمانة ، فتعديلهم للعدل بيان لحاله ليوقن الانسان بأن ما رواه  
صحيح لا شك فيه ، وتجريحهم للمجروح حق لهم كما هو واجب

(١) العبر / ٩ / .

عليهم لبيدو سبيل الحق أبلج منيرا فيسلكه السابله بأمان  
واطمئنان ، مقتدين بمن كان أهلا للاحتذاء تاركين من غلبته  
نفسه على أمره ، وقعدت به همته عن أن يلحق ركب الثقات  
ليضيع هو ومروياته في ميدان الاهمال ، والنسيان •

وهكذا سارت الأمة الاسلامية عبر القرون مسفرة الجبين  
عن نور العزة والاباء نور يرفعه العلماء بحق لأنهم أهل لأن  
يسموا على الأمم جميعا فتاريخهم أنصع تاريخ ، ودينهم أصدق  
الأديان في النقل ، وفي طريقه الواضح الجلي ، الذي بينه علماء  
الجرح والتعديل ، ورفعوا راية الثقة والاطمئنان ، فجزاهم  
الله عن الاسلام والمسلمين كل خير ، وأسكنهم فسيح جناته  
وكتبنا في جملة حملة شريعته •

واني قد اخترت الكتابة في هذا العلم لأهميته بالنسبة لعلم  
الحديث فهو أساسه الذي بني عليه ، وركنه الركين الذي قام  
مستندا اليه ، وكذلك لأن الكثير من الناس لا يعلمون عنه  
شيئاً ، ولا يتبينون جهود العلماء فيه من العصور الأولى حتى  
الآن ، وكذلك لأن هذا العلم قد كثرت فيه الأقوال والآراء لأنه  
يتعلق بالانسان ، والانسان لا يمكن أن يقاس بميزان اذ لكل  
فرد من بني البشر صفات خاصة تميزه عن سواه •

وسيكون البحث ضمن المواضيع التالية :

- ١ - تعريف علم الجرح والتعديل •
  - ٢ - تاريخ علم الجرح والتعديل •
  - ٣ - ألفاظ الجرح والتعديل •
- والله الموفق •

د : صالح أحمد رضا

## ١ - تعريف علم الجرح والتعديل :

« هو علم يبحث فيه عن جرح الرواة ، وتعديلهم بألفاظ مخصوصة ، وعن مراتب تلك الألفاظ » (١) .

وهذا العلم من فروع علم « رجال الحديث » ولم يذكره أحد من أصحاب الموضوعات مع أنه فرع عظيم ، والكلام في الرجال جرحاً ، وتعديلاً ثابت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، وجوز ذلك تورعاً ، وصونا للشريعة ، لا طعنا في الناس ، وكما جاز الجرح في الشهود ، جاز في الرواة ، والتثبت في أمر الدين أولى من التثبت في الحقوق ، والأموال فلهذا افترضوا على أنفسهم الكلام في ذلك » (٢) .

هذا هو علم الجرح والتعديل ، ويدل في موضوعه على دقة بالغة ، تحتاج من الذي يريد أن يسلك سبيله ، ويمتطي سهوة فرس الجرح والتعديل أن يكون اطلاعه مديداً في الأخبار المروية ، وخبرته بالرواة السابقين شاملة لمولدهم ووفاتهم ، وبلدهم ، وما ارتحلوا اليه من البلدان ، الى جانب معرفته بأحوالهم من التثبت والأمانة ، والحفظ والاتقان الى غير ذلك مما يدخل في تصحيح المرويات ، أو الحكم بخطئها كمعرفة الاقران ليقارن مروياتهم بعضهم مع بعض .

هذا كله يوجب أن يكون العالم الذي يتصدر في هذا العلم يقظاً لكل ما يصل اليه ، دقيق الفهم لكل ما يعرض عليه ، فطنا للعلل وغموضها ، مالكا لنفسه لا يستميله الهوى ، ولا يستفزه الغضب ، ولا يستخفه بادر ظن حتى يستوفي النظر من كل جوانبه ثم يحكم النتيجة التي سيصل اليها فلا يجاوز الحق ، ولا يقصر عنه .

(١) كشف الظنون ج ١ / ٣٩٠ / .

(٢) كشف الظنون ج ١ / ٣٩٠ / .

وهذا مطلب رفيع لا يناله الا صاحب همة عالية ، وجد متناه لم يبلغه الا الافذاذ الكبار ، ولذلك لم يقبل كلام كل من تكلم من الرجال ، اذ قد يكون من المحدثين الكبار ، ولا يعول عليهم في هذا العلم ، كأبي نعيم صدوق ولا يقبل كلامه لأنه يقع في كل أحد كما قال ابن المديني «(١)» .  
ونورد معنى الجرح والتعديل في اللغة .

الجرح : الفعل جرحه ، يجرحه جرحا أثر فيه بالسلاح ، وجرحه أكثر ذلك منه . والاسم « الجرح » ويقال جرح الحاكم الشاهد اذا عثر منه على ما تسقط به عدالته من كذب وغيره ، وقد قيل ذلك في غير الشاهد فقيل : جرح الرجل : غض شهادته ، وقد استجرح الشاهد ، والاستجراح : النقصان والعيب والفساد ، وجرحه بلسانه عابه وتنقصه (٢) .

والعدل : القصد في الأمور وهو خلاف الجور ، وعدلت الشاهد : نسبته الى العدالة ووصفته بها وعدل - بالضم - عدالة وعدولة فهو عدل أي مرضي يقنع به ، ويطلق العدل على الواحد وغيره بلفظ واحد ، وجاز أن يطابق في التثنية والجمع فيجمع على عدول ، وربما طابق في التأنيث فقيل امرأة عدلة . والعدالة : صفة توجب مراعاتها الاحتراز عما يخل بالمروءة ظاهرا لاحتمال الغلط ، والنسيان ، والتأويل بخلاف ما اذا عرف منه ذلك ، وتكرر فيكون الظاهر الاخلال ويعتبر عرف كل شخص وما يعتاده من لبسه وتعاطيه للبيع والشراء وحمل الأمتعة وغير ذلك فاذا فعل ما لا يليق به لغير ضرورة قدح والا فلا .

والعدل : هو ما قام في النفوس أنه مستقيم ، وقيل هو الأمر المتوسط بين الافراط والتفريط (٣) .

- (١) تهذيب التهذيب ج ٧ / ٢٣٢ /  
(٢) انظر لسان العرب ٣/ ٢٤٥ - ٢٤٦ - ٢٤٧ / والقاموس المحيط ١/ ٢٥٧ / وتاج العروس شرح القاموس ج ٢ / ١٣٠ / والمصباح المنير ١/ ١٣١ / ط بولاق / ١٩٣٩ / .  
(٣) لسان العرب / ٤٥٦ - ٤٦٢ / وتاج العروس ٨/ ١١ / والمصباح المنير ٢/ ٥٤١ - ٥٤٣ / ومختار الصحاح / ٤٤٢ / .

## ٢ - تاريخ علم الجرح والتعديل :

مما لا شك معه أن حاجة الانسان لمعرفة أخلاق أخيه الانسان ، وتبين صفاته التي تؤهله للمعاملة ، وتجعله مكاناً للثقة ، ومحللاً للامانة ، وكذا صفاته التي ترميه في متاهات الالهال ، وتلقيه في غياهب الهجران ، هذه الحاجة وجدت مع وجود الانسان نفسه ، على سطح الأرض وما ذلك الا لاختلاف الاخلاق الانسانية ، وتمايز الناس في الصفات الرفيعة ، والسمات العالية ، وتفاوتهم في الهمم الدافعة الى العمل الذي يدني الانسان من الكمال البشري .

والقرآن الكريم قد عدل المؤمنين مبيناً صفاتهم ، ونعوتهم التي يجب أن يتحلوا بها ، وجرح المنافقين والكفار لما اتصفوا به من الكذب والبهتان ، وفساد السرائر ، ومرض القلوب ، وظلام النفوس ، وأغشية العقول ، كما أبان عن قصص بعض الناس بأعيانهم ، فورد فيه قصة ابني آدم التي تبين عدالة الأول لاتصافه بالتقوى ، وجرح الثاني لظلمه وخسارته (١) وكذا جميع القصص التي قصها الله تعالى على أمة المصطفى - صلى الله عليه وسلم -

(١) قال الله تعالى :

« وَاللَّ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانَ فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاطِلٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٧﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَبَأَ بِلِئَالِي وَوَأَتِيكَ فَتَكُونَ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٣٨﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَفَتَنَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ

٢٧ - ٣٠ سورة المائدة .

تظهر صفات الجرح عند الكفار ، وصفات العدالة عند المؤمنين ،  
المتقين الأبرار ، كنوح وابنه وامراته ، وقوم شعيب وصالح ،  
وابراهيم وأبيه وقومه ، ويعقوب وبنيه ، وموسى وفرعون  
وعيسى ، وحواريه . . .

وهكذا تنتقل بنا هذه القصص من العدالة الى الجرح ،  
ومن الجرح الى العدالة ، حافزة المؤمن ليتصف بصفات مدحها  
الله تعالى ، مبتعدا عما ذمه ، ونهى عنه ليكون عدلا في نفسه ،  
مقبولا عند الناس في وصفه ، مرضيا عند الله في عمله .

ولهذا يمكن أن نقول : ان الجرح والتعديل كان شائعا عند  
الناس في كل عصورهم من عهد آدم - عليه السلام - الى عهد  
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثبت هذا بالقرآن الكريم كما  
سبقت الاشارة اليه ، وأما بالنسبة للعصر الاسلامي ، فقد ورد  
وصف محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في القرآن بأعلى  
الصفات ، وأجلى السمات ، ومن ذلك قوله تعالى :

(١) **وَأَنَّكَ لَمَلَكٌ خَلَقِي عَظِيمٌ**

وقوله :

(٢) **وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا**

وقوله :

(٣) **وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ**

وقوله سبحانه :

**فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ**  
(٤)

(١) القلم / ٤ / . (٢) النساء / ١١٣ / . (٣) النجم / ٣ / .  
(٤) آل عمران / ١٥٩ / .



وقوله :

عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ

(١)  
الى آيات آخر يستطيع المتتبع احصاءها ، كما جرح الكفار  
والمنافقين بما اتصفوا به من سيء النعوت كالخداع ، والكذب ،  
والبهتان واللمز . . .

وقد مدح الله - جل وعز - أصحاب النبي - صلى الله عليه  
وسلم - الذين اتبعوه ساعة العسرة ، وفضل المجاهدين على  
القاعدين درجة ، ومن ذلك قوله تعالى :

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ

عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ  
(٢)  
وقوله سبحانه :

وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِكُنُوفِكُمْ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ

الى غير ذلك من الآيات الكريمة .

وأما في السنة ، فلقد وجدنا رسول الله - صلى الله عليه  
وسلم - يسأل عن بعض الناس ليعرف جرحهم من عدالتهم .  
فيسأل عن « ماعز » عندما جاءه تائباً فعدله الناس ولم  
يجرحوه (٤) .

(١) التوبة / ١٢٨ / .

(٢) آل عمران / ١١٠ / .

(٣) البقرة / ١٤٣ / .

(٤) رواه أحمد وأبو يعلى ، والبزار - مختصراً - والطبراني في الاوسط .  
قال الهيثمي : وفي أسانيدهم كلها « جابر بن يزيد الجعفي » وهو

وسأل بريرة عن عائشة - رضي الله عنها - فعدلتها ، وذلك  
عندما رماها أهل الأفك والكذب (١) .

وعدل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أصحابه عموماً  
فقال :

= ضعيف . ولفظه عن أبي بكر الصديق قال : كنت عند النبي - صلى  
الله عليه وسلم - جالسا فجاء ماعز بن مالك فاعترف عنده مرة  
فرده ، ثم جاء فاعترف الثانية فرده ، ثم جاء فاعترف الثالثة فرده ،  
فقلت له : انك ان اعترفت الرابعة رجلك ، قال : فاعترف  
الرابعة فحبسه ، ثم سأله عنه ، قالوا : ما نعلم الا خيرا قال : فأمر  
يرجمه « وهو عند البزار عن جابر ، وعند ابن ماجه عن أبي هريرة  
من غير ذكر السؤال ٢/٨٥٤ / وعند الترمذي عن جابر بن عبد الله  
أنه سأله هو : أبك جنون ؟ » ك الحدود باب ٥/٣٦ / وكذا عند  
مسلم ك الحدود باب حد الزنا ج ١١/١٩٣ / وسؤال الناس عنه ٢٠٠/

(١) في صحيح البخاري من حديث عروة عن عائشة ، ك التفسير باب ( لولا  
اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا - الى قوله -  
الكاذبون ) وفيه « فدعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علي بن  
أبي طالب ، وأسامة بن زيد رضي الله عنهما - حين استلبث الوحي  
يستامرهما في فراق أهله . قالت : فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول  
الله - صلى الله عليه وسلم - بالذي يعلم من براءة أهله ، وبالذي يعلم  
لهم في نفسه من الود . فقال : يا رسول الله . أهلك وما نعلم الا خيرا ،  
وأما علي بن أبي طالب فقال : يا رسول الله . لم يضيق الله عليك ،  
والنساء سواها كثير ، وان تسأل الجارية تصدقك . قالت : فدعا  
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بريرة ، فقال : أي بريرة : هل  
رأيت من شيء يريبك ؟ قالت بريرة : لا والذي بعثك بالحق . ان  
رأيت عليها أمرا أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام  
عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله » الحديث فتح الباري ١٠/٦٧ - ٩٥/  
وساقه البخاري في ك الشهادات . وك المغازي بطوله ، وأخرجه  
مختصرا في أماكن أخرى . وأخرجه مسلم . قال ابن حجر : وأخرجه  
النسائي في « عشرة النساء » ولم أجده في المطبوع وفي « التفسير »  
[ وليس في المجتبى كتابا للتفسير ] . وفي « القضاء » ولم أجده في  
المطبوع . وأخرج أبو داود في « السنة » طرفا منه . وذكره الترمذي .  
قال ابن حجر « وأخرجه أبو عوانة في صحيحه . والطبراني . وقال  
الهيثمي « وفي رواية الطبراني ضعفاء وقد وثقوا ج ٩ / ٢٣٩ - ٢٤٠ /

« لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدء أحدهم ولا نصيفه » (١) •  
 وعدلهم مع القرنين أو الثلاثة ممن بعدهم في قوله :  
 « خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم » (٢) •  
 وقوله :

« خير دور الانصار بنو النجار » (٣) •

وأما ما ورد من الأحاديث لأعيان الصحابة فمشهور وكثير في أبواب المناقب في كتب السنة كلها نكتفي بالإشارة إليه •  
 وأما الأحاديث الدالة على التجريح - نوعاً ما - فمنها قوله - صلى الله عليه وسلم - :

« رب حامل فقهه الى من هو أفقه منه » (٤) •

- (١) رواه أحمد • والشيخان : البخاري ومسلم ٩٢/١٦ / وابو داود والترمذي •
- (٢) رواه مسلم بروايات كثيرة ٨٤-٨٨/١٦ / والترمذي في ٤/٤٥ / وكشف الغفاج ١/٣٩٦ / « متفق عليه عن ابن سعود وعن عمران بن حصين وورد من روايات عند أحمد والطبراني والحاكم •
- (٣) أخرجه البخاري في ك المناقب • وفي كتاب الأدب باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - خير دور الانصار فتح ج ١٣/٨١ / وعند مسلم • ك الفضائل ١٦/٦٩ /
- (٤) رواه البخاري عن أبي بكرة بلفظ « فان الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوهى منه » ك الايمان باب « رب مبلغ أوعى من سامع » • فتح الباري ١/١٦٧ / وفي ك الحج بلفظ « رب مبلغ أوعى من سامع » باب الخطبة بمنى ج ٤/٣٢١ / وعند ابن ماجه بست روايات في المقدمة باب ١ ( ٨٤ و ٨٥ و ٨٦ ) وفي المناسك باب الخطبة يوم النحر • ورواه النسائي - كما اشار الى ذلك ابن حجر - ولم أره في ك الحج في المطبوع • ورواه البزار - ورجاله موثقون الا واحداً - ورواه الطبراني في الكبير والوسط وفي كل طرده ضعيف مجمع الزوائد ١/١٣٩ / • رواه أصحاب السنن وغيرهم بطرق كثيرة ، والفاظ مختلفة ، وذكره السيوطي في الازهار المنتثرة في الاخبار المتواترة ، ومن طرده ما رواه احمد وابن ماجه عن أنس • ك كشف الغفا ٢/٣١٩ •

وقوله في الصدقة :

« انى لأعطي أقواما ، وغيرهم أحب الى » (١)

وقوله في الرجل الذي طرق بابه :

« بئس أس أخو الشيرة » (٢)

وقوله - صلى الله عليه وسلم - :

ما أظن فلانا وفلانا يعرفان ديننا الذى نحن عليه « (٣) .

(١) رواه البخاري ك الزكاة باب قول الله عز وجل

( لايسألون الناس الحافاً )

وكم الغنى ؟ الفتح ج ٨٤/٤ - ٨٥ / وك الايمان باب اذا لم يكن الايمان على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل الفتح ج ٨٦/١ . قال ابن حجر : « وروينا في مسند محمد بن هارون الروياني وغيره باسناد صحيح الى أبي سالم الجيشاني عن أبي ذر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال له : كيف ترى جمعيا ؟ قال : قلت : كشكله من الناس - يعني من المهاجرين . قال : فكيف ترى فلانا ؟ قال : قلت : سيد من سادات الناس . قال : فجعل خير من ملاء الأرض من فلان . قال : قلت : ففلان هكذا وأنت تصنع به ما تصنع . قال : انه رأس قومه فأنا أتألفه به » . وفي رواية لأبي داود من طريق معمر « انى أعطي رجالا ، وأدع من هو أحب الي منهم لا اعطيهم شيئا مخافة أن يكبوا في النار على وجوههم . ورواه أحمد والحميدي . ورواه مسلم . واخرجه أبو نعيم في المستخرج واخرجه ابن أبي عمر - شيخ مسلم في مسنده ك الفتح ج ٨٦/١ .

(٢) رواه البخاري ك الأدب باب المداراة مع الناس عن عروة أن عائشة أخبرته أنه استأذن على النبي - صلى الله عليه وسلم - رجل . فقال : ائذنوا له فيئس ابن العشيرة أو بئس أخو العشيرة ، فلما دخل ألان له الكلام . فقلت له : يا رسول الله . قلت ما قلت ثم ألتت له من القول . فقال : أي عائشة « ان شر الناس منزلة عند الله من تركه - أوودعه الناس اتقاء فحشه » وفي باب « لم يكن النبي - صلى الله عليه وسلم - فاحشا ولا متفحشا ج ١٣/٦٠ ومثله عند مسلم ١٦/١٤٤ / ك البر والصلة باب مداراة من يتقى شره .

(٣) رواه البخاري في كتاب « الأدب » باب ما يجوز من الظن - فتح الباري ج ٩٦/١٣ .

الى غير ذلك من الأحاديث ، والوقائع التي يعسر حصرها ، ويشرد عند البحث بعضها ، كلها تشير الى أن الجرح ، والتعديل كانا معروفين في زمن المصطفى - صلى الله عليه وسلم - وأن رسول الله محمد بن عبد الله - صلوات الله وسلامه عليه - قد مارسه فعلا ، كما سأله غيره ليخبره .

هذا ، وما تقدم انما يتحدث في مطلق تعديل وتجريح ، أما بالنسبة للتعديل والتجريح كعلم قائم له أهله وذووه ، وله قواعده ، وأسسها ، فاننا لا نستطيع أن نتبينه في الأمم السابقة قط ، كما لا نتبين بوادره له ، اذ هو لم يعرف عندهم ، ولم يحرصوا على نقل علومهم ، ولا نقل دينهم بالسند المتصل الى قائلها ، فلم يظهر هذا العلم بينهم ، ( ولذا كانت شريعتهم ضرباً من الأوهام ، عرضة للتغيير والتبديل ، لا تعرف فيها الرأي الصواب من غيره ) .

والمسلمون هداهم الله - تعالى لحفظ شريعتهم ، فكانوا ينقلون الأحاديث النبوية عن العلماء الأثبات ، وهؤلاء عمن سبقهم الى أن ينتهوا الى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لذلك احتاجوا أن يعرفوا أحوال الرواة ليعلموا صدقهم ، وعدالتهم ، والعصور الأولى للإسلام كان الرواة فيها عن المختار - صلوات الله وسلامه عليه - أصحابه المختارين لصحبته ، وقد وصفهم الله تعالى بالرضا والقبول ومدحهم بالعدالة والثقة والتقوى ( وكانوا أحق بها وأهلها ) فلذلك لم يظهر هذا العلم بينهم ، وانما ظهر فيما بعد الراشدين عندما ظهرت الفتن ، ولذلك أخذ العلماء يسألون عن الرواة ، ولا يقبلون من كل متحدث ، وفي هذا نرى الامام الذهبي - رحمه الله تعالى - يقول : « أول من زكى وجرح من التابعين - وان كان وقع ذلك قبلهم - «الشعبي» و «ابن سيرين» حفظ عنهما توثيق أناس ، وتضعيف آخرين . وسبب قلة ذلك في التابعين ، قلة متبوعيهم من الضعفاء ، اذ أكثر المتبوعين صحابة عدول ، وأكثر المتبوعين في عصر الصحابة

ثقات ، ولا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انقرض فيه الصحابة وكبار التابعين ضعيف الا الواحد بعد الواحد كالحارث الأعور ، والمختار الكذاب •

فلما مضى القرن الأول ، ودخل الثاني كان في أوائلهم من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء الذين ضعفوا – غالباً – من قبل تحملهم ، وضبطهم الحديث ، فتراهم يرفعون الموقوف ، ويرسلون كثيراً ، ولهم غلط كأبي هرون العبدى •

فلما كان عند آخر عصر التابعين ، وهو حدود الخمسين ومائة ، تكلم في التوثيق والتضعيف أئمة « •

فمن هذا النص للامام الذهبي يتضح أن علم الجرح والتعديل نشأ مع نقل الحديث لأن العلماء لم يكونوا يقبلون الرواة الا عن الموثوقين في أنفسهم صدقاً ، وأمانة ، الضابطين لأحاديثهم وأسانيدهم ، ولكن قلة الكلام في العصور الأولى على الرواة لقلة الضعفاء فيهم ، حتى اذا أطلعت الفتنة قرنهما ، وتفرق الناس شيعا ، وأحزابا ، وكثر المسلمون دخل في سلك أرباب الرواية أهل الأهواء والبدع ، كما دخل فيها الفاسقون الذين يحدثون بما لم يسمعوا ويروون ما لم يثبتوا منه ، كما كان فيهم طيبون يقبلون عن كل أحد ، ويحملون كل ما يسمعون على أنه حق ، وصدق ، وقسم أخير كان يدعي وضع الحديث لصالح الشريعة ، ولصالح النبي – صلى الله عليه وسلم – لا عليه ليخرج نفسه من الحديث المتواتر عن النبي – صلى الله عليه وسلم – :

« من كذب علي عامداً متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » •

- ٢٠٤ -

لهذا كله شرعت الأقلام لتبيين حال كل راو من الرواة عدالة وتثبتا ، وذاكرة وحفظا ، وضبطا ودقة ، وبعد هذا جمع كلام العلماء في الرواة ، قال الامام الذهبي في ذلك :

- ٢٠٤ -

« وقد ألف الحنظاظ مصنفات جمة في الجرح والتعديل ما بين اختصار وتطويل ، فأول من جمع كلامه في ذلك الامام الذي قال فيه أحمد بن حنبل « ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان » ( ١٩٨ هـ ) وتكلم في ذلك بعده تلامذته : يحيى بن معين ( ٢٣٣ ) وعلي بن المديني ( ٢٣٤ ) وأحمد بن حنبل ( ٢٤١ ) وعمرو بن علي الفلاس ( ٢٤٩ ) وأبو خيثمة زهير بن حرب ( ٢٣٤ ) وتلامذتهم كأبي زرعة الرازي ( ٢٦٤ ) وأبي حاتم ( ٢٧٧ ) والبخاري ( ٢٥٦ ) ومسلم ( ٢٦١ ) وأبو اسحق الجوزجاني السعدي ( ٢٥٦ ) وخلق من بعدهم مثل النسائي ( ٣٠٣ ) وابن خزيمة ( ٣١١ ) والترمذي ( ٢٧٩ ) والدولابي محمد بن الصباح ( ٢٢٧ ) والعقيلي : محمد بن عمرو ( ٣٢٢ ) وله مصنف مفيد في معرفة الضعفاء . ولابي حاتم بن حيان كتاب كبير - عندي - في ذلك ، ولأبي أحمد بن عدي « الكامل » هو أكمل الكتب ، وأجلها في ذلك ، وكتاب أبي الفتح الأزدي .

• وكتاب أبي محمد بن أبي حاتم في الجرح والتعديل .  
والضعفاء للدارقطني ( ٣٨٥ ) والضعفاء للحاكم النيسابوري ( ٤٠٥ ) وغير ذلك .

وقد ذيل ابن طاهر المقدسي على الكامل لابن عدي بكتاب لم أره .

وصنف أبو الفرج بن الجوزي كتابا كبيرا في ذلك ، كنت اختصرته أولا ثم ذيلت عليه ذيلا بعد ذيل « (١) » .

وذكر العراقي الكتب المعتمدة في تاريخ الرجال وهي :

١ - تاريخ البخاري . وهو في ثقات الرواة وضعفائهم .

(١) مقدمة كتاب الميزان للذهبي /٢/ .

- ٢ - كتاب « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم وهو كذلك في ثقات الرواة وضعفائهم .
- ٣ - الثقات لابن حبان . وهو خاص بالثقات .
- ٤ - تاريخ أبي بكر بن خيثمة .
- ٥ - الطبقات لمحمد بن سعد .
- ٦ - تاريخ مصر لابن يونس .
- ٧ - الكامل لابن عدي . وهو في ضعفاء الرواة .
- ٨ - تاريخ نيسابور للحاكم .
- ٩ - تاريخ أصبهان لأبي نعيم .
- ١٠ - تاريخ بغداد للخطيب .
- ١١ - تاريخ دمشق لابن عساكر .

وقال : وهذه الكتب العشرة المذكورة بعد تاريخ البخاري هي أمهات الكتب المصنفة في هذا الفن - كما قال المزي في التهذيب « (١) » .

وكتب التاريخ يقصد بها كتب تاريخ الرجال سواء في ذلك من كان ثقة وضعيفا .

### ٣ - جواز الجرح والتعديل :

تكلم كثير من العلماء في هذا الموضوع ، وذلك لأن الجرح رمى للانسان وهو غائب بما يتصف به من الكذب ، أو التهمة ، أو قلة الضبط . . الى ما هنالك ، وهذا شيء يكره الانسان - مهما كان حقيراً في نفسه - أن يذكر به أمام الناس ، فظاهر

(١) التقييد والايضاح ٣٦٨/٢ / .



الجرح يدخل في حد الغيبة المنهي عنها في كتاب الله تعالى  
قال - جل قدره - :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا  
تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُّبَاحُدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ  
مِمَّا فَرَغْتُمْهُ وَرَأَوْا تَقْوَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ (١)

فتقوى الله - عز وجل - تقتضي الابتعاد عن الغيبة ، وأحق  
الناس بالتقوى والابتعاد عن الكبائر العلماء العاملون ، وبخاصة  
منهم النقلة لسنة المصطفى - صلى الله عليه وسلم - لأنهم أشريون  
يسيرون وفق السنة ولا يحددون عنها ، ولهذا لم يجيزوا  
الجرح ، الا وهم يستندون الى أدلة قاطعة في الجواز ، بل ولا  
يجوز لهم ألا يفعلوه ، بل يجب عليهم وجوبا قطعيا لا يستطيعون  
ألا يقوموا بهذا الأمر والا كانوا عصاة - حاشاهم - .

وأستطيع أن أرتب أدلة الجرح والتعديل في أربعة  
أصول كما يلي :

١ - الكتاب الكريم : وهو دليل على جواز الجرح والتعديل  
من وجهين :

أ - الوجه الأول : ذمه لمن اتصف بصفات الكذب والخيانة  
والنفاق ، وتعيينهم بأعيانهم في بعض الأحيان ، ومدحه  
للصادقين المخلصين ، المرضيين الذين وفقوا للطاعة  
والتزموا التقوى ، وقد مدت الاشارة الى ذلك في البحث  
السابق .

(١) سورة الحجرات / ١٢ / .

ب - الوجه الثاني : نصه على رد أخبار الفاسقين ، واشتراط  
العدالة لحفظ الحقوق وذلك كقوله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَبَيِّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا  
بِجَهْلٍ فَاصْبِرُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ زَادَ مِنْ (١)

والنبا هو الخبر كما في القاموس ، وقال الراغب  
« لا يقال للخبر في الأصل نبا حتى يكون ذا فائدة  
عظيمة يحصل بها علم أو غلبة ظن ، وقوله تعالى :  
« ان جاءكم فاسق فاسق نبأ فتبينوا » •

تنبيهه على أنه اذا كان الخبر شيئاً عظيماً ، أو ماله  
قدر فحقه أن يتوقف فيه ، وان علم أو غلب صحته على  
الظنى حتى يعاد النظر فيه ويتبين فضل تبين « (٢)  
وقال جل ثناؤه : مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ (٣)

وقال عز وجل : وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ (٤)

قال الامام مسلم « فدل بما ذكرنا من هذه الآي أن  
خبر الفاسق ساقط غير مقبول ، وان شهادة غير العدل  
مردودة • والخبر ، وان فارق معناه معنى الشهادة في  
بعض الوجوه ، فقد يجتمعان في أعظم معانيهما اذ كان  
خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم ، كما أن  
شهادته مردودة عند جميعهم » (٥) •

- (١) سورة الحجرات / ٦ / •
- (٢) المفردات للراغب الاصفهاني / ٤٨١ / وروح المعاني ج ٢٦ / ١٣٢ / •
- (٣) سورة البقرة / ٢٨٢ /
- (٤) الطلاق / ٢ /
- (٥) مقدمة صحيح مسلم ١ / ٦٢ / من المنهاج للنووي •

## ٢ - والدليل الثاني « السنة المطهرة » :

وهي كذلك تدل على جواز الجرح والتعديل من طريقين :

أ - ورود نصوص منها تدل على جرح البعض ، وتعديل الآخرين كما ذكرت أمثلة لذلك في فصل « تاريخ الجرح والتعديل » ومن ذلك حديث فاطمة بنت قيس والذي آخره « فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصعلوك لا مال له ، انكحي أسامة بن زيد » .  
قالت : فكرهته . ثم قال :

« انكحي أسامة بن زيد . فنكحته فجعل الله فيه خيرا كثيرا واغتبطت به » (١) .

قال الخطيب البغدادي : في هذا الخبر دلالة على أن اجازة الجرح للضعفاء من جهة النصيحة لتجنب الرواية عنهم ، وليعدل عن الاحتجاج بأخبارهم ، لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما ذكر في أبي جهم ومعاوية ما ذكر عند مشورة استشير فيها لا تتعدى المستشير ، كان ذكر العيوب الكامنة في بعض نقلة السنن التي يؤدي السكوت عن اظهارها عنهم ، وكشفها عليهم الى تحريم الحلال ، وتحليل الحرام والى الفساد في شريعة الاسلام أولى بالجواز وأحق بالاطهار » (٢) .

ب - ما ورد في السنة في عدم قبول الأخبار الا عن نثق

(١) والحديث رواه مسلم ك الطلاق باب نفقة الحامل المبتوثة ٦/٢١٠ ورواه الترمذي ك النكاح باب لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ح ٩٩/٤ و ١٠١/١ ورواه ابوداود ك الطلاق باب في نفقة المبتوثة ح ٧١٢/٢ كما رواه الدارمي ح ١٣٥/٢ ط الهند ومسنند أحمد ٦/٤١٢ / الكفاية / ٤٠ (٢)

به لأن الناس معادن ، فلكل درجته التي يجب أن يوضع فيها ومن ذلك : - الحديث الجامع الدال على جواز الأمرين : حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : «أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ان ننزل الناس منازلهم » (١) .

وهذا الانزال يقتضي معرفة الدرجات والدركات ، مما يقتضى السؤال عن أحوالهم وهو المعنى بالجرح والتعديل .

- ومن ذلك ما روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

« كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع » (٢) .  
فالإنسان عليه أن يتحرى ما يصل الى سمعه ، فما

(١) أخرجه مسلم في المقدمة ج١/٥٤ / وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث وصححه /٤٩/ وأخرجه أبو داود ك الادب ٤ /٢٦١/ وأعله بالانقطاع ، قال النووي « فبالنظر الى أن لفظه ليس جازماً لا يقتضى حكمه بصحته ، وبالنظر الى أنه احتج به ، وأورده ايراد الاصول لا ايراد الشواهد يقتضى حكمه بصحته ، ومع ذلك فقد حكم الحاكم أبو عبد الله الحافظ في معرفة علوم الحديث بصحته ، وأخرجه أبو داود في سننه باسناده منفرداً به وذكر أن الراوى له عن عائشة « ميمون ابن أبي شبيب » ولم يدركها . قال النووي : وفيما قاله أبو داود نظر فانه كوفي متقدم ، قد ادرك المغيرة بن شعبة ، ومات المغيرة قبل عائشة ، وعند مسلم التعاصر مع امكان التلافي في ثبوت الادراك ، فلو ورد عن ميمون أنه قال : لم ألق عائشة استقام لابي داود الجزم بعدم ادراكه وهيئات ذلك .

وحديث عائشة هذا قد رواه البزار في مسنده ، وقال : هذا الحديث لا يعلم عن النبي - صلى الله عليه وسلم - الا من هذا الوجه .  
وقد روى عن من غير هذا الوجه موقوفاً ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي ج١/١٩ / ط المطبعة المصرية بالازهر .  
- وقد جزم ابن حجر في التهذيب برواية ميمون عن عائشة ج١٠ /٣٨٩/

(٢) رواه مسلم ج١/٧٣/

وجده طابق الحق ، ووافقه ، وجانب الباطل وباعده ،  
وكان الطريق اليه صحيحا مستقيما ، فيقبل به ، ويعمل  
بمقتضاه والا رد مع الهالكين .

– ومن ذلك الأثر المشهور عن رسول الله – صلى الله  
عليه وسلم – :

« من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد

الكاذبين » (١)

فمن وصله حديث عن رسول الله – صلى الله عليه  
وسلم – فعليه أن يتحرى ليعرف الصدق من الكذب ، والا  
كان من الكاذبين الذين يخوضون في نار جهنم – والعياذ  
بالله – .

– ومن ذلك حديث أبي هريرة عن رسول الله – صلى  
الله عليه وسلم – أنه قال :

« سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا

أنتم ولا آبؤكم فاياكم واياهم » (٢)

وفي رواية :

« يكون في آخر الزمان رجال كذابون يأتونكم من

الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آبؤكم فاياكم واياهم

لا يضلونكم ، ولا يفتنونكم » (٣) .

(١) رواه مسلم ١/٦٢/

(٢) ررواه مسلم ج١/٧٨/ ومقدمة الجرح والتعديل لابن حاتم ج١ ق١

/١٤/

(٣) رواه مسلم ج١/٧٩/ وفي الكفاية « ان بين يدي الساعة كذابين

فاحذروهم » /٣٦/

### ٣ - الدليل الثالث : الاجماع :

وقد حكى الاجماع كثيرون - وقد مر سابقاً قول مسلم « خبر الفاسق غير مقبول عند جميعهم » (١) فاذا أجمعوا على عدم قبوله فهم مجمعون على صحة ما يعرف به هذا الخبر ، ويميز عن غيره .

وقال الخطيب في الكفاية « أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل الا خبر العدل كما أنه لا تقبل الا شهادة العدل ولما ثبت ذلك وجب متى لم تعرف عدالة المخبر والشاهد أن يسأل عنهما أو يستخبر عن أحوالهما أهل المعرفة بهما اذ لا سبيل الى العلم بما هما عليه الا بالرجوع الى قول من كان بهما عارفاً في تزكيتهما ، فدل على أنه لا بد منه » (٢) .

وقال النووي في ذكر الأنواع الستة التي يجوز الغيبة فيها قال :

الرابع : تحذير المسلمين من الشر وذلك من وجوه منها : جرح المجروحين من الرواة والشهود والمصنفين ، وذلك جائز بالاجماع ، بل واجب صونا للشريعة (٣) .  
- وقال ابن حجر : أجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرواة أحياء وأمواتاً (٤) .

الى غير ذلك من النصوص التي تبين الاجماع على جواز الجرح والتعديل .

- 
- (١) مسلم ١ / ٦٢ /  
(٢) الكفاية / ٣٤ /  
(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٦ / ١٤٢ /  
(٤) فتح الباري ج ٣ / ٥٠٣ /

#### ٤ - الدليل الرابع : « العقل » :

- الغيبة فى الأصل : هى ذكر الرجل على وجه التنقيص بصفة يتصف بها دون غرض آخر فهذه تحرم قطعاً فاذا كان الذكر لغرض صحيح ، ومقصد عال رفيع ، فلم تدخل فى حد الغيبة ، فلم تحرم ، ومن ذلك جرح الرواة اذ الغرض منه حفظ الشريعة والتثبيت من صدورها عن صاحب التشريع - صلى الله عليه وسلم - .

وفى هذا قال الخطيب البغدادى « وقد تكون الكلمة الواحدة لها معنيان مختلفان على حسب اختلاف حال قائلها فى بعض الأحيان يأثم قائلها ، وفى حالة أخرى لا يأثم ، ويمثل لذلك بما روى عن عائشة - رضى الله عنها - أنها ذكرت امرأة وقالت : انها قصيرة ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اغتبتها . ويحدث ابى رهم أنه قال : غزوت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غزوة تبوك . . . ( وساق الحديث الى أن قال ) : فطفق يسألنى : ما فعل النفر البيض ؟ ( وفى رواية « الحمر الطوال الثطاط ؟ ) فحدثته بتخلفهم . فقال : ما فعل السود الجعد القطاط ) وفى رواية « القصار الذين لهم نعم بشبكة شدخ(١) وذكر بقية الحديث . . . فالكلمتان فى القصر لفظهما واحد ومعناهما مختلف لأن عائشة قصدت العيب ، والذم ، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - قصد التعريف ، والوصف «(٢) .

- وكذلك فان الغيبة انما يترتب عليها تأذى الذى تقع عليه ، كما أنها قد تؤدى الى الشحناء ، والبغضاء ، ودفع هذا من الكماليات فى الحياة الانسانية ، اذ الحياة

(١) شبكة شدخ : بالشين المعجمة ، والدادال المهملة - مفتوحتين - والنخاء

(٢) المعجمة اسم ماء لاسلم من بنى غفار كما فى معجم البلدان .

الكفاية / ٤١ /

ممكنة مع وجود الايذاء ، أو مع وجود النزاع ، أما ترك جرح الرواة فإنه سيؤدى الى ضياع ما هو ضرورى ، وهو الدين ، والضرورات تبيح المحظورات ، وحفظ الضرورى مقدم على حفظ الكمالى ، أو العاجى ، فجاز الجرح والتعديل بل وجب •

— وكذلك : فالغيبية ضرر واقع على فرد معين ، أو على أفراد ، أما الضرر الواقع من ترك الجرح فهو واقع على الدين بادخال ما ليس منه فيه ، والتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم — ما لم يقل ، مما يعنى ان الضرر واقع بالمجتمع بكامله ، لان الدين ميزان الحياة ، فاذا فقد أو اضطرب كانت الحياة أشبه بحياة البهائم ، وهذا أمر يجعل الاسلام مزلزل الأركان لا يقوم على أساس ثابت متين فعندنا هنا مصلحتان متعارضتان ، أحدهما أعظم خطرا من الاخرى ، فيقدم حق الجماعة على حق الفرد ، اذ ارتكاب الضرر الأخص لرفع الأعم واجب، بل لا يعقل تقديم مصلحة فردية على مصلحة المجتمع بأسره •

هذا • ولا يفهم من هذا أن جواز ذكر الراوى بكل ما فيه من الصفات سواء تعلقت بالرواية ام لا • بل جرح الرواة مشروط عند الكافة بما يحتاج اليه في الرواية فلا يتعداه الى صفات خاصة لا علاقة لها بالحديث وروايته •

قال الامام الفخر الرازى عند قوله تعالى ( ولا يغتب بعضكم بعضاً أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه ) (١) •

قال : « وفيه معنى وهو أن الاغتياب كأكل لحم الأدمى ميتاً ، ولا يحل أكله الا للمضطر بقدر الحاجة والمضطر اذا

---

(١) سورة الحجرات /١٢/



وجد لحم الشاة الميتة ، ولحم الآدمى الميت فلا يأكل لحم الآدمى ، فكذلك المغتاب ان وجد لحاجته مدفعا غير الغيبة فلا يباح له الاغتياب « (١) » .

مما سبق يتبين جواز الجرح والتعديل ، وهذا أمر ظاهر جلي يدركه كل لبيب اذ لا يسلم شيء من الاخلاط اذا لم يقيم عليه حراس يحفظونه ، ويقيمون الأسوار كيلا يستطيع عبوره الا من رضى له صاحبه .

وهناك أقوال بعض العلماء في جواز الجرح والتعديل :

— قال الامام مالك : « اعلم أنه ليس يسلم من حدث بكل ما سمع ، ولا يكون اماما أبدا وهو يحدث بكل ما سمع » (٢) .

— وقال عبد الرحمن بن مهدي : « لا يكون الرجل اماما يقتدى به حتى يمسك عن بعض ما سمع » (٣) .

— وعن محمد بن سيرين قال : « ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم » (٤) .

— وقال طاوس « ان كان صاحبك ملياً فخذ عنه » (٥) .

— وعن أبي الزناد قال : « أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ما يؤخذ عنهم الحديث يقال « ليس من اهله » (٦) .

— وعن عفان قال : « كنت عند اسماعيل بن عليّة فحدث رجل عن رجل بحديث فقلت : لا تحدث عن هذا فانه

(١) تفسير الفخر الرازي ج ٢٨ / ١٣٥

(٢) رواه مسلم ٧٥ / ١

(٣) مسلم ج ١ / ٧٥ / ومقدمة الجرح والتعديل ج ١ ق ١٦ /

(٤) مسلم ج ١ / ٨٤ / والجرح والتعديل ج ١ ق ١٥ /

(٥) مسلم ج ١ / ٨٥ /

(٦) مسلم ج ١ / ٧٨ /

ليس بثبت •

فقال : اغتبه ، فقال اسماعيل : ما اغتابه ولكن حكم عليه أنه ليس بثبت « (١)

– وعن يحيى القطان قال : سألت سفيان وشعبة ومالك ابن أنس عن الرجل الكذاب ، يبين أمره ؟

قالوا : لا يسمعك الا أن تبين للناس أمره « (٢)  
– وعن سعد بن ابراهيم قال : كان يقال « خذوا الحديث عن الثقة » (٣)

– وسئل ابن المبارك : يكتب عن رجل يشك فيه ثقة أم لا ؟ قال : ان كان ثقة ليس يثبت عليه اسم السوء ، وان كان كذابا ليس يثبت عليه اسم الصدق (٣) •

– وعن الاوزاعي قال : « خذ دينك عن ثقتك به وترضى به » (٤)

– وعن عبد الرحمن بن مهدي قال : « خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن » الحكم والحديث « (٥)

– وجاء في وصية عقبة بن نافع لولده « لا تقبلوا الحديث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الا عن ثقة ، ولا تداينوا وان لبستم العباء ، ولا يكتبن أحدكم شعراً يشغل قلبه عن القرآن (٦)

- (١) الكفاية /٤٣/ والجرح والتعديل ج ١ ق ١ /١٤/  
(٢) الجرح والتعديل /٢٣/ وفي الكفاية « عن الرجل يتهم في الحديث أولاً يحفظه ؟ قال : بين امره للناس » /٤٣/  
(٣) الجرح والتعديل /٢٩/  
(٤) السابق ، وفي الكفاية « لا يحدث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – الا الثقة /٣٢/  
(٥) الجرح والتعديل ج ١ ق ١ /٣٥/  
(٦) الكفاية /٣١ و ٣٢/

– وعن عبد الرحمن بن مهدي قال : مررت مع شعبة  
برجل – يعنى يحدث – فقال :

« كذب والله • لولا أنه لا يحل لى أن اسكت عنه  
لسكت ، أو كلمة معناها »(١)

– وقيل ليحيى بن سعد القطان « أما تخشى أن يكون  
هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله تعالى •  
قال : لأن يكون هؤلاء خصمائي أحب الى من أن يكون  
خصمى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول : لم  
حدثت عنى حديثا ترى أنه كذب (٢)

الى غير هذه الأقوال الكثيرة التى قالها العلماء الأفاضل  
حراس الشريعة ، ونفاة الزيغ عن السنة النبوية المطهرة •

## ٥ – الفاظ الجرح والتعديل :

ومضى علماء الجرح والتعديل يفتشون عن كل ناقل  
لسنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعن صفاته  
القادرة أو المادحة ليميزوا صحيح الاسناد من غيره ، وقد  
استخدم العلماء للدلالة على عدالة الراوى ، أو جرحه  
ألفاظاً خاصة تدل على مراتب الرواة ، ودرجاتهم ، وكان  
لبعضهم تعابير وألفاظ تختص بهم استعملها أكثر العلماء  
أو أنهم يستعملونها فى غير المكان الذى يجعلها غيرهم •  
ولذا تنظر العين عجباً عندما تطوف بين طيات كتب  
المصطلح تبحث عن ألفاظ الجرح والتعديل ، وذلك لما ترى  
من الاختلاف ، فدرجات التعديل مثلا تتراوح بين الخمس  
والسبع ، ولهذا الاختلاف ما يسوغه فى الحقيقة ، وذلك

(١) الكفاية / ٤٣/

(٢) السابق / ٤٤/

لتعلقه بالنفوس الانسانية وهي أكثر الاشياء في هذا الوجود اختلافاً ، وكذلك لأن أى علم فى ابان نشأته تختلف آراء العلماء فيه ثم اذا استقر استقر معه الاصطلاح .

وسأقوم بتنظيم الألفاظ متبعا الأكثر فى تقسيماتهم ، جامعا الاقوال ما استطعت الى ذلك سبيلا والله ولي التوفيق ، وأبدأ بألفاظ التعديل :

## ١ - ألفاظ التعديل :

وهى ست مراتب (١) :

أ - الصحاحى (٢) : اذ الصحبة يثبت بها التوثيق للصحاحى ، فلا يبحث عن عدالة الصحابة (٣) لما ذكر الله تعالى من فضلهم وما ورد من الاحاديث فى عدالتهم ، وأمانتهم ، وهم أول حملة الشريعة ، فان

- (١) جعلها ابن أبى حاتم ثم النووي تبعا لابن الصلاح أربعا ، وجعلها الذهبي خمسا ( مقدمة الميزان وفي طبعة الميزان الاخيرة ظاهرها ثلاث مراتب وهو خطأ من المحقق ) وكذا العراقي ( قال فى الرفع والتكميل وفي شرح الألفية للعراقي مراتب التعديل على أربع أو خمس طبقات ( ٧١ ) وجعلها السخاوي فى شرح الألفية / ١٥٦ - ١٦٠ / والسندي فى شرح النخبة وابن حجر ستا ، انظر التقييد والايضاح / ١٣٣ / وما بعدها .
- (٢) ذكرها ابن حجر فى مقدمة التقريب تبعا لشيخه العراقي فى التقييد والايضاح .
- (٣) قال شيخنا المحقق الكبير فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة « وبدهي أن هذا التقديم [ للصحابة ] انما هو بالنظر الى العدالة ، أما بالنظر الى الضبط والحفظ فلا مدخل للصحبة فيه ، فقد استقاض أن بعض الصحابة أحفظ من بعض ، وأن بعضهم نسي ، وقد يكون غير الصحابة أحفظ من الصحابي ، وقد كان أنس - رضي الله عنه - يقول : سلوا الحسن - أي البصري - فانه حفظ ونسينا وشواهد هذا فى كتب السنة كثيرة جدا . التعليق على كتاب قواعد فى علوم الحديث للتهانوي / ٢٤٢ / قلت ولكن الفرق بين الصحابة ومن بعدهم أنهم اعترفوا بالنسيان فمسكوا ، وغيرهم حدث فوهم ، والله أعلم .

لم تثبت عدالتهم ، لم يصح نقل عن رسول الله  
 - صلى الله عليه وسلم - وتبع ذلك عدم صحة حفظ  
 الشريعة ، اذ حفظها بحفظ كتابها وسنة نبيها ليتأتى  
 للمسلم طاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - التى  
 هى طاعة لله ، وليستطيع أن يأخذ ما آتاه ، وينتهى  
 عما نهاه عنه ، وحفظهما بعدالة ناقلتهما .

٢ - الموصوف بالتعديل مؤكداً : وحديثه يكون في أعلى درجات  
 الصحة ، والتأكيد يكون بصور ثلاث :

أ - الوصف بالتفضيل على الناس (١) : « أوثق الناس  
 - أثبت الناس - اليه المنتهى في التثبيت - لا أعرف له  
 نظيراً في الدنيا - أصدق من أدركت من البشر -  
 لا أحد أثبت منه - من مثل فلان !؟ فلان لا يسأل  
 عنه (٢) - أعدل الناس - أضبط الناس .

ب - تكرار لفظ التعويل أكثر من مرتين : (٣)

قال القارى : والحاصل أن التأكيد الحاصل  
 بالتكرار فيه زيادة على الكلام الخالى منه ، وعلى هذا  
 فما زاد على المرتين - مثلاً - تكون أعلى منها كقول  
 ابن سعد فى شعبة « ثقة مأمون ثبت حجة صاحب  
 حديث » (٤)

قال السخاوى : وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك  
 قول ابن عينية « حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة

- 
- (١) قال ابن حجر « الوصف بأفعل » وقال السخاوى « الوصف بما دل على  
 المبالغة أو غير بأفعل » شرح الألفية / ١٥٦ / .  
 (٢) وجعل فضيلة الشيخ الدكتور محمد أبو شهبه بعد صيغة أفعل  
 « فلان لا يسأل عنه » مرتبة بنفسها تبعاً للسخاوى .  
 (٣) ذكرها القارى وجعلها السخاوى والسندى مرتبة واحدة مع التي تليها .  
 (٤) لم أره في الطبقات لابن سعد .

ثقة ثقة . . . تسع مرات « وكأنه سكت لانقطاع  
نفسه » (١)

١ - ج - تكرار التعديل (٢) :

[١] باختلاف اللفظ كقولهم « ثبت حجة ، أو ثبت  
حافظ ، أو ثقة ثبت ، أو ثقة متقن .

[٢] أو ياتحاد اللفظ : كقولهم « ثقة ثقة » .

٣ - المرتبة الثالثة : ما أفرد فيه لفظ التعديل (٣) وأعلما أن  
يقولوا « حجة » (٤)

ثم كقولهم « ثقة - ثبت - عدل - حافظ متقن -  
ضابط - امام - كأنه مصحف (٥) .

(١) شرح الألفية /١٥٧/ قال القاري : يعني أراد التكثر والتأكيد دون  
الحصر والتحديد .

(٢) لم يذكرها ابن أبي حاتم ولا ابن الصلاح وجعلها الذهبي ( الميزان  
٤/١ ) والراقي في شرح الألفية من أعلى العبارات ، وهي عندهما  
مرتبة واحدة بينما جعلها الاستاذ أحمد شاکر مرتبة واحدة مع ما جاء  
على صيغة التفضيل ( الباعث الحثيث /١١٧/ وقال العراقي : لأن  
التأكيد الحاصل بالتكرار لا بد أن يكون له مزية على الكلام الخالي عن  
التأكيد . والله أعلم . التقييد والايضاح /١٣٤/ .

(٣) جعلها ابن أبي حاتم ( ق ١ ج ١ /٣٧/ ) وتبعه ابن الصلاح المرتبة  
الأولى قال الاول « وجدت الالفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى  
فاذا قيل للواحد انه ثقة او متقن فهو ممن يحتج بحديثه ، وقال  
الثاني « وكذا اذا قيل في العدل انه ضابط او حافظ » وقال الخطيب :  
أرفع المبارات أن يقال : « حجة أو ثقة » الكفاية /٢٢/ .

(٤) قال السخاوي « والحجة أقوى من الثقة » ، وقال الذهبي « الحجة فوق  
الثقة » وقال ابن معين في محمد بن اسحاق : ثقة وليس بحجة ، وقال  
عثمان بن أبي شيبة في محمد بن الحسن « هو ثقة صدوق » . قيل :  
هو حجة . قال : أما حجة فلا / ٢٤٣ / من قواعد في علوم الحديث  
للتهانوي .

(٥) أوردها السخاوي والسندي .

٤ - المرتبة الرابعة « ما نزل عما قبله قليلاً (١) » او « ما دل على التعديل دون اشعار بالضبط » :

صدوق - لا بأس به - ليس به بأس - مأمون - خيار الخلق (٢) .

٥ - المرتبة الخامسة « ما أشعر بالقرب من التجريح » :

شيخ (٣) - محله الصدق (٤) - الى الصدق ما هو (٥) - شيخ وسط ( مكرر ) (٦) - جيد الحديث - صدوق سيء الحفظ - صدوق له أوهام - صدوق تغير بأخرة - روى عنه الناس روى عنه - يروى عنه - مقارب

(١) جعلها ابن أبي حاتم وتبعه ابن الصلاح المرتبة الثانية وادخلا فيها قولهم : « محله الصدق »

(٢) قال ابن أبي حاتم « من قيل فيه ذلك هو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي « المنزلة الثانية » ج ١ ق ١ / ٣٧ / الجرح والتعديل . قال ابن الصلاح : وهو كما قال لأن هذه العبارات لاتشعر بالضبط فيعتبر حديثه بموافقة الضابطين .

(٣) جعلها العراقي من التي قبلها ، واقتصر عليها ابن أبي حاتم وقال : هو بالمنزلة التي قبلها يكتب حديثه وينظر فيه الا أنه دون الثانية ق ١ ج ١ / ٣٧ /

(٤) جعلها الذهبي مؤخره عن قولهم « صدوق » الى التي تليها ، وتبعه العراقي لأن صدوقاً مبالغه في الصدق بخلاف « محله الصدق » فانه دال على ان صاحبه ومحلّه ومرتبته «مطلق الصدق» وينظر في تفصيل ذلك / ٢٤٦ / وما بعدها من كتاب قواعد في علوم الحديث للتهانوي وكلام شيخنا المحقق والعلامة المدقق فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة حفظه الله وأمدّه بالصحة والعافية فيه غناء .

(٥) يعني أنه ليس ببعيد عن الصدق كما قال السخاوي في شرح الألفية . / ١٥٨ /

(٦) لفظ السيوطي في ألفيته ( وسط شيخ مكررين أو فردا فقط ) قال أحمد شاكر « أى وصف الشيخ بأنه وسط وبأنه شيخ أو وصفه بهما معا » ولفظها في الرفع والتكميل « أو شيخ وسط ، أو وسط أو شيخ » / ٧٣ /

الحديث (١) صالح الحديث (٢) - ما أعلم به بأساً (٣) - ليس  
ببعيد من الصواب - يكتب حديثه - ما أقرب حديثه -  
صدوق يهيم - صدوق يخطيء .

ويلحق بذلك من رمى بنوع بدعة كالتشيع والقدر  
والنصب ، والارجاء والتجهم « (٤) »

## ٦ - المرتبة السادسة : ما أشعر بالجرح مع بقاء أصل العدالة :

صالح ان شاء ، أرجو أن لا بأس به (٥)  
صويلح (٦) - مقبول (٧) - صدوق ان شاء الله

وهذه المراتب يمكن أن تقسم بحسب درجة الحديث  
الذي يرويه من أطلق عليه اللفظ الى ثلاثة أقسام :

(١) عند العراقي « ستقارب » قال السخاوى : هو من القرب ضد البعد وهو  
يكسر الراء ومناه أن حديثه مقارب لغيره من الثقات ، وبتفتح الراء  
أى حديثه يقاربه حديث غيره والمعنى واحد ، أى أن حديثه وسط  
لا ينتهى الى درجة السقوط ولا الجلالة وهو نوع مدح . قال ابن  
رشيد « أى ليس حديثه بشاذ ولا منكر » /١٥٨/ و /١٦٣/ والرفع  
/٧٣/

(٢) جعلها ابن حاتم في الرابعة - عنده - وهي السادسة هنا - واقتصر  
عليها . الجرح والتعديل ج ١ ق ١ /٣٧/

(٣) قال في التقريب : وهو في التعديل دون قولهم « لا بأس به » و « ما  
أعلم به بأساً » قال السيوطى فيها « هذه ايضا منها ( أى في رتبة لين  
الحديث ) أو من آخر مراتب التعديل كأرجو أن لا بأس به » تدریب  
الراوى ج ١ /٣٤٨/ قال ابن حجر « يروى حديثه ويعتبر به . »

(٤) ولا يخفى أن في البدعة تفصيلا : فمن اعتقد ما يستلزم الكفر كانكار  
أمر متواتر من الشرع معلوم من الدين بالضرورة وكذا من اعتقد  
عكسه فترد روايته ، وأما من لم يكن بهذه الصفة ، وانضم الى ذلك  
ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا ما نع من قبوله ، ومن كانت  
بدعته بفسق تقبل روايته ، ما لم يكن داعية ، او كان ظاهر المروى  
يوافق مذهب المبتدع ، ولو لم يكن داعية فترد روايته / ٣٨ - ٣٩ /  
من شرح نخبة الفكر .

(٥) جعلها العراقي والسخاوى والسندى من التى قبلها .

(٦) جعلها الذهبي من التى قبلها وكذا العراقي في التقييد وشرح الألفية،

والسخاوى في شرح الألفية والسندى في شرح النخبة .

(٧) ذكرها ابن حجر وقال النووى والعراقى « يكتب حديثه للاعتبار وينظر  
فيه » .



المرتبة الاولى : رواية الاحاديث الصحيحة ، وهو  
المقبول الحديث مع انفراده « وتشمل المرتبة الثانية  
والثالثة »

المرتبة الثانية : رواية الأحاديث الحسنة عند انفرادهم ،  
فيقبل حديثهم ويختبر ( وفيها المرتبة الرابعة ) •

المرتبة الثالثة : المقبول الحديث فى الاعتبار ( ١ )  
« ومنه المرتبة الخامسة والسادسة » • ( ٢ )

★ ★ ★

ب - ألفاظ الجرح ( ٣ ) : وهي خمس مراتب موزعة على النحو  
التالى :

١ - ما قرب من التعديل :

لين - لين الحديث ( ٤ ) - فيه لين - ليس بالقوى  
- ليس بذاك القوى - فى حديثه ضعف - فيه ضعف  
- ضعف - للضعف ما هو ( ٥ ) - ضعفه ( ٦ ) - فيه  
مقال - فيه خلف - تكلموا فيه - طعنوا فيه -

- ( ١ ) الاعتبار : تتبع طرق حديث لمعرفة ما اذا رواه غير روايه فيتقوى به
- ( ٢ ) قال السخاوى فى شرح النخبة « ثم ان الحكم فى أهل هذه المراتب :  
الاحتجاج بالاربعة الاولى ( وهى تشمل الثانية والثالثة ) وأما التى  
بعدها فانه لا يحتج بأحد من أهلها لكون الفاظها لا تشعر بشريطة  
الضبط بل يكتب حديثهم ويختبر •
- وأما السادسة ( وتشمل هنا الخامسة والسادسة ) فالحكم فى أهلها  
دون التى قبلها ، وفى بعضهم من يكتب حديثه للاعتبار دون اختبار  
ضبطهم لوضوح أمرهم فيه « الرفع والتكميل / ٧٧ /
- ( ٣ ) وهى عند الذهبى ست مراتب ، وفى شرح الألفية والتقييد للعراقى  
خمس مراتب ، وعند ابن أبى حاتم وتبعه ابن الصلاح اربع •
- ( ٤ ) اقتصر على هذا اللفظ ابن أبى حاتم وقال « هو ممن يكتب حديثه وينظر  
فيه اعتبارا » الجرح والتعديل ج ١ ق ١ / ٣٧ /
- ( ٥ ) يعنى أنه ليس ببعيد من الضعف •
- ( ٦ ) ذكرها العراقى فى التى بعدها ، وكررها السخاوى هنا وفى التى  
بعدها •

تعرف وتنكر - ليس بذاك - ليس بحجة - ليس  
بعمدة - ليس بمرضى - ليس بالمتين - سوء الحفظ  
- ومنها «سكتوا عنه - فيه نظر (١) - صدوق لكنه  
مبتدع (٢) - غيره أوثق منه - فيه جهالة - ليس  
يحمدونه» •

## ٢ - الضعيف الحديث :

ضعيف الحديث (٣) - ضعيف (٤) ( فقط ) -  
مضطرب الحديث - لا يحتج به - مجهول - منكر  
الحديث - روى مناكير - حديثه منكر - له  
ماينكر ( ٥ ) - واه •

## ٣ - المردود الحديث :

رد حديثه - ردوا حديثه - مردود الحديث -  
طرحوا حديثه - مطرح - مطرح الحديث - ضعيف  
جداً - واه بمرة - ليس بشيء - لاشيء - لايساوى  
شيئاً - لا يحتج به ارم حديثه - ارم به - لا يكتب  
حديثه - لاتحل كتابة حديثه (٦) - لاتحل الرواية  
عنه •

- (١) خلافاً للامام البخارى اذ يجعل «فيه نظر - وسكتوا عنه» فيمن تركوا حديثه ، وينظر لزاما الرفع والتكميل /٢١٣/ وقواعد في علوم الحديث /٢٥٤/ وما بعدها •
- (٢) ذكرها الذهبي •
- (٣) جعلها ابن ابي حاتم بالمنزلة الثالثة عنده وحدها وجعل التي قبلها « ليس بقوى » فقط • وقال « هو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به » الجرح والتعديل ج ١ ق ١ /٣٧/ •
- (٤) كررها المراقى في هذه والتي قبلها •
- (٥) في هذه الالفاظ الاربعة اختلاف في اطلاقها بين المتأخرين والمتقدمين ينظر في ذلك قواعد في علوم الحديث /٢٥٨ - ٢٦٣/ والرفع والتكميل /١٤٣ - ١٥٠/
- (٦) جعلها السنخاوى والذهبي في التي بعدها •

#### ٤ - المتروك الحديث :

تركوه - متروك الحديث - متروك - ترك -  
مجمع على تركه - ذاهب الحديث - ساقط - هالك  
مود ( ابي هالك ) - ليس بثقة - ليس بالثقة - غير  
ثقة ولا مأمون - متهم بالكذب - متهم بالوضع -  
واهى الحديث - لا يعتبر به - لا يعتبر بحديثه - هو  
على يدى عدل (١) - يسرق الحديث (٢) .

#### ٥ - ماجرح بالكذب (٣) : وهى قسمات :

أ - مالم يبالغ في اللفظ : كذاب (٤) - يكذب -  
دجال (٥) - وضاع (٦) - يضع الحديث  
- وضع حديثا - فلان له بلايا - هذا من بلاياه  
- آفته فلان .

(١) في اللسان « وقولهم للشئ اذا يئس منه » وضع على يدى عدل « وهو  
العدل بن جزء بن سعد العشيرة وكان ولي شرط تبع ، فكان اذا اراد  
قتل رجل دفعه اليه فقال الناس « وضع يدى عدل ثم قيل ذلك لكل  
شئ يئس منه /٤٦٢/

(٢) سرقة الحديث : أن يكون محدث ينفرد بحديث فيجىء السارق ويدعى  
أنه سمعه - أيضا - من شيخ ذاك المحدث ، او يكون الحديث عرف  
براو فيضيفه لراو غيره ممن شاركه في طبقتة . قال الذهبي « وليس  
كذلك من يسرق الأجزاء والكتب فانها أنحس بكثير من سرقة الرواة،

قاله السنخاوى في شرح الألفية /١٦٠/ وت الرفع والتكميل /٧٨/  
(٣) قال اللكنوى : وادخل ابن ابي حاتم ( ج ١ ق ١ /٣٧/ ) والخطيب

( الكفاية /٣٧/ ناقلا عن ابن ابي حاتم ) بعض الفاظ المرتبة الثانية  
( هنا الرابعة ) في هذه ، قال ابن ابي حاتم « اما اذا قالوا « متروك  
الحديث أو كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهى المنزلة  
الرابعة ٠٠ /٣٧/ والرفع والتكميل /٧٥/ وقال الخطيب « وأدونها  
أن يقال كذاب او ساقط الكفاية /٢٢/

(٤) جعلها الذهبي وابن ابي حاتم وابن الصلاح أو هى العبارات

(٥) جعلها السنخاوى والسندى رتبة بنفسها .

(٦) الرفع والتكميل /٨٢/ .

ب - ما يدل على المبالغة :

اكذب الناس - اليه المنتهى فى الكذب - هو  
ركن الكذب - هو معدن الكذب - هو منبع  
الكذب •

قال السخاوى « وكل من ذكر فى المرتبة الرابعة والخامسة  
( وهى هنا الاولى والثانية ) يعتبر بحديثه • أى يخرج حديثه  
للاعتبار لاشعار هذه الصيغ بصلاحية المتصف بها لذلك ، وعدم  
منافاتها لها »

وقال « والحكم فى المراتب الاربع - هذه - ( أى الاخيرة  
الثلاثة ) أنه لا يحتج بواحد من أهلها ، ولا يستشهد به ،  
ولا يعتبر به ( ١ )

هذا ماتمكنت من الكتابة فيه عن «الجرح والتعديل» فى علوم  
الحديث ، ومصطلحه ، فهناك مسائل عدة لم يستوفها البحث  
فضلا عن أمور أخرى كثيرة لم يتعرض لها فى البحث ، والدراسة  
أسأله سبحانه أن يمكنني من الكتابة فيها ، وبيانها ليفيد منها  
كل طالب •

والله أرجو أن يسدني فى عملي ، ويوفقني وسائر المسلمين  
الى الاخلاص لله وحده فى كل ما نقوم به

وعلى الله توكلني ، واليه انابتي ، وبه توفيقني •

---

(١) الرفع والتكميل / ٠٨ / والسخاوى / ١٦٢ /

## مراجع البحث :

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - الباعث الحثيث شرح اختصار الحديث - لابن كثير - لاحمد شاکر . ط صبيح / ١٣٧٠ / مصر .
- ٣ - تاج العروس من جواهر القاموس للمرتضى الزبيدي ط الخيرية مصر /١٣٠٦/ .
- ٤ - زهر الربى شرح شرح المجتبی للامام السيوطی ط الحلبي .
- ٥ - تدريب الراوی شرح تقريب النوى للسيوطی تحقيق الشيخ عبدالوهاب عبد اللطيف . ط الثانية ( ١٣٨٥ ) هـ
- ٦ - تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي الطبعة الثالثة في الهند ( ١٣٧٥ ) هـ .
- ٧ - تقريب التهذيب لابن حجر ( ط مصر ) .
- ٨ - التقييد والايضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح للعراقي ط . العلمية بطلب ١٣٥٠ هـ .
- ٩ - تهذيب التهذيب لابن حجر ط الهند ( ١٣٢٥ ) هـ
- ١٠ - جامع الترمذی ط الحلبي .
- ١١ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازی ط الهند ( ١٣٧١ ) هـ .
- ١٢ - سنن ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ط الحلبي ١٣٧٢ هـ
- ١٣ - سنن ابی داود ط مصطفى محمد (١٣٥٤) هـ .
- ١٤ - شرح ألفية العراقي للعراقي ط المغرب .
- ١٥ - شرح شرح النخبة لملا على القارى ط استنبول (١٣٢٧) هـ
- ١٦ - علوم الحديث لابن الصلاح ط حلب ( ١٣٨٦ ) هـ .
- ١٧ - فتح الباری شرح صحيح البخارى لابن حجر ط الحلبي .
- ١٨ - فتح المغيث لشرح ألفية الحديث للسناوى ط الهند (١٣٠٣) هـ
- ١٩ - القاموس المحيط ط بولاق (١٢٨٩) هـ
- ٢٠ - قواعد في علوم الحديث للتهانوى تحقيق فضيلة الشيخ عبد الفتاح ابو غدة
- ٢١ - كشف الخفا ومزيل الالباس عما اشتهر على السنة الناس للعجلونى ط القدس

- ٢٢ - كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة ط استنبول  
(١٣٦٠) هـ
- ٢٣ - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي . ط الهند (١٣٤٧) هـ
- ٢٤ - لسان العرب .
- ٢٥ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ الهيثمي ط القدس (١٣٥٢) هـ
- ٢٦ - المستدرک على الصحيحين للحاكم النيسابوري ط الهند (١٣٣٤) هـ
- ٢٧ - مختار الصحاح للرازي ط الحلبي .
- ٢٨ - المصباح المنير ط بولاق (١٣٣٩) هـ
- ٢٩ - معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ط الهند .
- ٣٠ - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنو المطبعة المصرية بالازهر  
(١٣٤٧) هـ
- ٣١ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي تحقيق الجاوي ط الحلبي
- ٣٢ - نخبة الفكر مع شرحها نزهة النظر لابن حجر ط دار المعارف المصرية .
- ٣٣ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنسوي تحقيق فضيلة الشيخ  
عبد الفتاح ابو غدة ط حلب الطبعة الاولى .